



الرئيس: السيد كوتيسا . . . . . (أوغندا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد الأمانة العامة قائمة للتحقق من الإجراءات المتخذة في اللجنة الثانية وهي ترد في الوثيقة A/C.2/69/INF/1.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

#### تقارير اللجنة الثانية

وخلال هذا الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والستين، عقدت اللجنة الثانية ٣٨ جلسة عامة، ونظمت ستة أحداث خاصة، بما في ذلك، جلستان مشتركين رسميتان مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. واعتمدت اللجنة الثانية ما مجموعه ٣٩ مشروع قرار، اعتمدت ثمانية منها بالتصويت، علاوة على اعتماد خمسة مشاريع مقررات.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الثانية بشأن بنود جدول الأعمال ١٦ إلى ٢٥، و ٦٠ و ١١٨ و ١٣٣. أرجو من مقرر اللجنة الثانية، السيد تام بورغ تسين، ممثل سنغافورة، أن يعرض تقارير اللجنة الثانية في مداخلة واحدة.

وفي إطار البند ١٦ من جدول الأعمال المعنون "تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/69/465، باعتماد مشروع قرار واحد، وفي الفقرة ١٤، باعتماد مشروع مقرر واحد.

السيد تام (سنغافورة)، مقرر اللجنة الثانية (تكلم بالإنكليزية): إنه لشرف عظيم لي أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية عن بنود جدول الأعمال المنوطة بها من قبل الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين. وتتضمن هذه التقارير الواردة في الوثائق من A/69/465 إلى A/69/477 نصوص مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بها اللجنة إلى الجمعية العامة لاعتمادها. وتيسيرا على الوفود، فقد أعدت

وفي إطار البند ١٧ من جدول الأعمال المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي" صدر تقرير اللجنة في أربعة

تضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



من الوثيقة A/69/468/Add.1 باعتماد مشروع قرارين، وفي الفقرة ١٥، باعتماد مشروع مقرر واحد.

في إطار البند الفرعي (ب) المعنون "متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/69/468/Add.2، باعتماد مشروع قرارين، وفي الفقرة ١٧ باعتماد مشروع مقرر واحد.

في إطار البند الفرعي (ج) المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/69/468/Add.3، باعتماد مشروع قرارين.

في إطار البند الفرعي (د) المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/468/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (هـ)، المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الوثيقة A/69/468/Add.5، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (و) المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/468/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ز)، المعنون "تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة برنامج الأمم المتحدة للبيئة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/468/Add.7، باعتماد مشروع قرار واحد.

أجزاء. ويرد التقرير تحت هذه الفاتحة في الوثيقة A/69/466، في حين ترد التوصيات في الإضافات التالية.

وفي إطار البند الفرعي (أ) المعنون "التجارة الدولية والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/466/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد، وفي الفقرة ٩، باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ب) المعنون "النظام المالي الدولي والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/466/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ج) المعنون "القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١١ من الوثيقة A/69/466/Add.3، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند ١٨ من جدول الأعمال، المعنون "متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/69/467، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١٩ من جدول الأعمال المعنون "التنمية المستدامة" صدر تقرير اللجنة في ١٠ أجزاء. ويرد التقرير تحت هذه الفاتحة في الوثيقة A/69/468 في حين ترد التوصيات في الفاتحة فضلا عن الإضافات.

وفي إطار فاتحة البند ١٩، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٣١ من الوثيقة A/69/468، باعتماد خمسة مشاريع قرارات، وفي الفقرة ٣٢ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند الفرعي (أ) المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤

في إطار البند الفرعي (أ)، المعنون ”متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/69/471/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ”متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/69/471/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢٣ من جدول الأعمال، المعنون ”القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى“، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير تحت هذا العنوان في الوثيقة A/69/472، كما ترد التوصيات تحته، وكذلك في الإضافات.

في إطار البند ٢٣، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/69/472، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (أ)، المعنون ”تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/472/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ”التعاون في ميدان التنمية الصناعية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/472/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ج)، المعنون ”دور المرأة في التنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/69/472/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢٤ من جدول الأعمال، المعنون ”الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية“، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير تحت هذا العنوان في الوثيقة A/69/473، كما ترد التوصيات تحته، وكذلك في الإضافات.

في إطار البند الفرعي (ح)، المعنون ”الانسجام مع الطبيعة“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/468/Add.8، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ط)، المعنون ”تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/69/468/Add.9، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢٠ من جدول الأعمال، المعنون ”تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/69/469، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢١ من جدول الأعمال، المعنون ”العولمة والترابط“، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير تحت هذا العنوان في الوثيقة A/69/470، كما ترد التوصيات تحته، وكذلك في الإضافات.

في إطار البند ٢١، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/69/470، باعتماد مشروع قرار.

في إطار البند الفرعي (أ) المعنون ”الهجرة الدولية والتنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/468/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ”الثقافة والتنمية المستدامة“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/470/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢٢ من جدول الأعمال، المعنون ”مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة“، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير تحت هذا العنوان في الوثيقة A/69/471، وترد التوصيات في الإضافات.

في إطار البند ١٣٣ من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج"، وعلى نحو ما هو مبين في الفقرة ٣ من الوثيقة A/69/477، لم يطلب اتخاذ أي إجراء بشأن هذا البند.

وقبل أن أختتم كلامي، أود أن أذكر بالتعاون الرفيع المستوى القائم في اللجنة الثانية. وعلى الرغم من أنه كان لا بد من تمديد عمل اللجنة لمدة أسبوعين للتوصل إلى نتائج ناجحة، فإن اللجنة قادرة على الوفاء بالولاية التي أسندتها الجمعية العامة إليها، وإنجاز عملها بصورة فعالة وبناءة.

أود أن أعرب، بالنيابة عن مكتب اللجنة الثانية، عن عميق تقديرنا لجميع المنسقين والميسرين والمفاوضين الذين لم يألوا جهدا خلال المفاوضات بشأن مشاريع قراراتنا. وأود أيضا أن أشكر جميع الوفود على مشاركتها وتعاونها البناء في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن العديد من مشاريع القرارات والمقررات.

كما أود أن أعنتم هذه الفرصة لكي أعرب عن خالص الشكر إلى رئيسنا السيد سيباستيانو كاردي ممثل إيطاليا، وكذلك نواب الرئيس، السيدة تيشكا فرانسيس ممثلة جزر البهاما، والسيد طارق إزرارين ممثل المغرب والسيدة ألكسندرا ستيفوفسكا ممثلة بولندا، على تعاونهم الاستثنائي وشراكتهم وصدقتهم، خلال هذه الدورة الصعبة والناجحة من دورات اللجنة الثانية. أود أيضا أن أشكر أمانة اللجنة الثانية على مساعدتها ودعمها الممتازين لي وجميع أعضاء المكتب.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أطلب إلى الوفود التي لديها أي استفسارات بشأن إدخال تصويبات على نصوص مشاريع القرارات التي اعتمدها اللجنة الثانية، الاتصال في أقرب وقت ممكن بأمانة اللجنة الثانية ليتسنى إدخال تلك التصويبات قبل إصدار النصوص بشكل نهائي بوصفها قرارات الجمعية العامة. وأخيرا، وبشكل شخصي، أود أن أعنتم هذه الفرصة لأعرب للجميع عن أطيب تمنياتي بقضاء فترة أعياد سعيدة

في إطار البند ٢٤، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/69/473، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (أ) المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/473/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ب) المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/69/473/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٢٥ من جدول الأعمال، المعنون "التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/69/474، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال، المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية"، توصي اللجنة، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/69/475، باعتماد مشروع قرار واحد.

فيما يتعلق بمشروع القرار ذلك، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى تصويب تقني واحد في السطر الأول من الفقرة العاشرة من الديباجة في الصفحة ٤ من النسخة الإنكليزية للتقرير. يتعين حذف عبارة "دولة"، وينبغي أن يكون نص الفقرة كما يلي: "وإذ تحيط علما أيضا بانضمام فلسطين، في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، إلى عدة معاهدات لحقوق الإنسان وإلى الاتفاقيات الأساسية للقانون الإنسان"

في إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٦ من الوثيقة A/69/476، باعتماد مشروع قرار واحد.

قبل المضي قدما، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة صادرة من الأمانة العامة، معنونة "قائمة المقترحات الواردة في تقارير اللجنة الثانية"، التي عمت في الوثيقة A/C.2/69/INF/1. وقد وزعت هذه المذكرة على جميع الطاولة في قاعة الجمعية العامة كدليل مرجعي للبت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت باعتمادها اللجنة الثانية في تقاريرها. وفي هذا الصدد، سيجد الأعضاء في العمود الثالث من المذكرة ترتيب وأرقام مشاريع القرارات أو المقررات المطلوب البت فيها في الجلسة العامة، مع تحديد عناوينها ورموزها المقابلة في اللجنة الثانية في العمود الرابع من المذكرة نفسها.

وأود أن أذكر الجمعية بأننا سنشرع الآن في البت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها، وعلى هذا النحو، لم يعد ممكنا للدول الأعضاء أن تنضم إلى مقدمي مشاريع القرارات والمقررات تلك في الجلسة العامة. وأي استفسارات بشأن الانضمام إلى قائمة المقدمين ينبغي أن توجه إلى أمين اللجنة.

#### البند ١٦ من جدول الأعمال

**تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية**

#### تقرير اللجنة الثانية (A/69/465)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٣ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٤ من نفس التقرير.

نبت الآن في مشروع القرار وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر.

مشروع القرار معنون "تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل التنمية". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

وأتمنى لهم فترة استراحة من عملنا مستحقة عن جدارة. وأخيرا، أتمنى لكم جميعا السلام والرخاء في العام الجديد.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة

الثانية.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، اعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر

البيانات على تعليقات التصويت. وقد أوضحت الوفود موافقتها بشأن توصيات اللجنة الثانية في اللجنة وتم تسجيلها في المحاضر الرسمية ذات الصلة. أود أن أذكر الأعضاء بأنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن،

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في

مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليق تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة

٤٠١/٣٤، تقتصر مدة تعليق التصويت على عشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها. وحينما يتضمن أحد التقارير أكثر من اقتراح واحد، ستتاح الفرصة للوفود لشرح موافقها قبل وبعد أن تبت الجمعية العامة في جميع الاقتراحات.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة،

أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثانية، ما لم يتم إخطار الأمانة العامة بغير ذلك مقدما. ولذلك أأمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة بدون تصويت.

مشروع القرار معنون "التجارة الدولية والتنمية". وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٥/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع المقرر معنون "التقارير التي نظرت فيها الجمعية العامة فيما يتصل بالتجارة الدولية والتنمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر، حسب توصية اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٤٣/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/466/Add.2)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٦/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٤/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع المقرر معنون "مذكرة من الأمين العام بشأن الاتصال لأغراض برامج التنمية في منظومة الأمم المتحدة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر، حسب توصية اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٤١/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي ١٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/69/466)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٧ من جدول الأعمال.

(أ) التجارة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/466/Add.1)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من نفس التقرير. نبت الآن في مشروع القرار وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر.

غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد،

## (ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/466/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها.

قبل أن نمضي قدما، أود إبلاغ الأعضاء أن البت في مشروع القرار الثاني، المعنون طرائق تنفيذ القرار ٣٠٤/٦٨ المعنون "نحو إنشاء إطار قانوني متعدد الأطراف لعمليات إعادة هيكلة الديون السيادية" قد تأجل إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية من قبل اللجنة الخامسة. وتبت الجمعية في مشروع القرار الثاني حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية متاحا.

نبت الآن في مشروع القرار الأول، المعنون "القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غامبيا،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٣١ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٣٢ من التقرير نفسه.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الخامس، وفي مشروع المقرر، واحدا تلو الآخر. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون "التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيمبيلاتينسك الكازاخستانية وتنميتها الاقتصادية" هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٩/٦٩).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني، المعنون "مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان،

سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل ٤، مع امتناع ٤٤ عضوا عن التصويت (القرار ٢٠٧/٦٩).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا أذربيجان وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينوان التصويت مؤيدين وأبلغ وفد أرمينيا الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١٧ من جدول الأعمال.

البند ١٨ من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨

تقرير اللجنة الثانية (A/69/467)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون "متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية" وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٨/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٩ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468)



[بعد ذلك، أبلغت وفود كرواتيا والاتحاد الروسي وسانت كيتس ونيفيس وجنوب السودان الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة، وأبلغ وفدا دولة بوليفيا المتعددة القوميات وموريتانيا الأمانة العامة أنهما كانا ينويان الامتناع عن التصويت ]

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث، المعنون "متابعة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤): برنامج العمل العالمي للتعليم من أجل التنمية المستدامة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٩/٢١١).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،

كازاخستان، كينيا، كيريباس، قيرغيزستان، لاوس، لايتوانيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، زامبيا

المعارضون:

أفغانستان، الجزائر، البحرين، بنغلاديش، بروني دار السلام، تشاد، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، إندونيسيا، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ماليزيا، ملديف، المغرب، نيكاراغوا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فتزويلا البوليفارية، اليمن

المتنعون:

الصين، إكوادور، مالي، موريتانيا، موريشيوس، جنوب أفريقيا، سري لانكا

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل ٣٠ صوتا، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٩/٢١٠).

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٧٠ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٢١٢/٦٩).

[بعد ذلك، أبلغ وفد الاتحاد الروسي الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار. وأبلغ وفد كولومبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت]

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس المعنون "دور النقل وممرات النقل العابر في ضمان التعاون الدولي من أجل التنمية المستدامة" وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢١٣/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ٣٢ من التقرير (A/69/468) بغرض البت في مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام عن المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفاءة التنمية المستدامة والتعاون الدولي" هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر، حسب توصية اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٤٤/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٩ من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.1)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في

غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

الكاميرون، بابوا غينيا الجديدة، تونغا

## برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

### تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.2)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٦ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٧ من نفس التقرير. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر.

مشروع القرار الأول معنون "نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢١٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٩/٢١٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ١٧ من التقرير إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام المعنون "نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة"". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر، حسب توصية اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٦٩/٥٤٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

الفقرة ١٤ من تقريرها (A/69/468/Add.1) ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٥ من التقرير نفسه.

نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر.

مشروع القرار الأول معنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٩/٢١٤).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "العقد الدولي للعمل، الماء من أجل الحياة، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٩/٢١٥).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ١٥ من التقرير للبت في مشروع المقرر المعنون "مذكرة الأمين العام عن ولاية مجلس إطار السنوات العشر للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر، حسب توصية اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٦٩/٥٤٥).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٩ من جدول الأعمال.

(ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ

تقرر ذلك.

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٣ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر.

مشروع القرار الأول معنون "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢١٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢١٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١٩ من جدول الأعمال.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.4)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٢٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٢١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.6)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإسهامه في تحقيق التنمية المستدامة". وقد اعتمده اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ح) من البند ١٩ من جدول الأعمال.

(ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/464/Add.9)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ط) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٠ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير اللجنة الثانية (A/69/469)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٦/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٠ من جدول الأعمال.

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٢/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.7)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٣/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ح) الانسجام مع الطبيعة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/468/Add.8)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٤/٦٩).

## البند ٢١ من جدول الأعمال

## العولمة والاعتماد المتبادل

## تقرير اللجنة الثانية (A/69/470)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٤ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر.

مشروع القرار الأول معنون "نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

جمهورية كوريا، تونغغا، تركيا

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٣١ صوتاً مقابل ٤٦ صوتاً، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٢٧/٦٩).

[وفي وقت لاحق، أبلغت وفود موريتانيا وجنوب السودان وجمهورية فنزويلا البوليفارية الأمانة العامة بأنها

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٣٠).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢١ من جدول الأعمال، وفي البند ٢١ من جدول الأعمال ككل؟  
تقرر ذلك.

**البند ٢٢ من جدول الأعمال** (تابع)

**مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة**

**تقرير اللجنة الثانية** (A/69/471)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟  
تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٢ من جدول الأعمال.

(أ) **متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا**

**تقرير اللجنة الثانية** (A/69/471/Add.1)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٣١).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٢ من جدول الأعمال؟

كانت تنوي التصويت مؤيدة؛ وأبلغ وفد كرواتيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت معارضا.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تشجيع كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها من خلال تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات". وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٩/٢٢٨).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢١ من جدول الأعمال.

(أ) **الهجرة الدولية والتنمية**

**تقرير اللجنة الثانية** (A/69/470/Add.1)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. وقد اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٢٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢١ من جدول الأعمال.

(ب) **الثقافة والتنمية المستدامة**

**تقرير اللجنة الثانية** (A/69/470/Add.2)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

تقرر ذلك.

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/471/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٢/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أذربيجان للتكلم شرحا للموقف.

السيدة إبراهيموفا (أذربيجان) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفدي أن يشرح موقفه بشأن القرار ٢٣٢/٦٩ المعنون "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية"، في إطار البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال. ويود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة للإعراب عن خالص تقديره للميسر، باراغواي، ومنسقي القرار بوتان ونيبال، على عملهم الشاق خلال عملية التشاور.

تود أذربيجان التأكيد على أن العقوبات التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية ليست بسبب موقعها الجغرافي غير الساحلي، لكنها أيضا، في حالة أذربيجان، بسبب الصراع الإقليمي المستمر الذي ما فتئ بلدي يعاني منه منذ أكثر من

عقدين. وليس حديثا بالنسبة للجمعية العامة أن أرمينيا، البلد المجاور لنا، احتل ٢٠ في المائة من أراضيها وما زال يسيطر عليها بالقوة. ورد مجلس الأمن، على هذا الاحتلال السافر، باتخاذ أربعة قرارات تطالب بانسحاب فوري وغير مشروط لقوات الاحتلال التابعة لجمهورية أرمينيا من ناغورنو - كاراباخ وسبع مناطق أخرى متاخمة تابعة لجمهورية أذربيجان. ورغم ذلك لم تمثل أرمينيا مطلقا لهذه القرارات وتواصل حتى هذا اليوم هذه الأعمال غير القانونية.

ينعكس موقفنا بشكل جيد في وثيقة رسمية من وثائق الدورتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية الحكومية الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للبلدان النامية غير الساحلية (A/CONF.225/PC/8، المرفق) والذي يصف بوضوح الكيفية التي تؤثر بها هذه الأعمال غير القانونية على تنمية البلدان غير الساحلية. نحن نتكلم عن التحديات التي تواجه البلدان غير الساحلية ونحاول إيجاد أفضل الصيغ لتطوير إمكاناتها. غير أنه، في حالة بلدي، تكمن إحدى العقبات الرئيسية في الصراع الدائر مع جارتنا أرمينيا، الأمر الذي يؤثر بشكل كبير على تنمية الهياكل الأساسية للنقل الإقليمي والتعاون الاقتصادي الكامل في منطقتنا. وغني عن القول، أنه في منطقتنا فإن حلال الأراضي الأذربيجانية هو الذي يعوق طرق التواصل ويصيب بالشلل إمكانات التجارة.

ويجدونا حقا الأمل في أن يمهّد حل الصراع - الذي يجب أولا وقبل كل شيء أن يكون في امتثال لقواعد ومبادئ القانون الدولي - الطريق أمام فتح طرق التواصل وممرات النقل الإقليمية. بما يعود بالنفع على المنطقة بأسرها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٢ من جدول الأعمال والبند ٢٢ من جدول الأعمال ككل؟



الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٣ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

(ب) التعاون في ميدان التنمية الصناعية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/472/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها.  
نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٥/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٣ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

(ج) دور المرأة في التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/472/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها.  
نبت الآن في مشروع القرار. مشروع القرار معنون "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية". اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

تقرر ذلك.

البند ٢٣ من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

تقرير اللجنة الثانية (A/69/472)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "تشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة". اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٣/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٣ من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)

تقرير اللجنة الثانية (A/69/472/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. مشروع القرار معنون "عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)". اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٤/٦٩).

نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت

مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،  
أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة  
القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،  
بوركينافاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا،  
الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،  
كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا  
الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،  
إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،  
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا،  
جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن،  
كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان،  
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا،  
ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر  
مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات  
ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق،  
ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،  
عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،  
باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس  
ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين،  
ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون،  
سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا،  
جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام،  
الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،  
تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس،

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٣٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج)  
من البند ٢٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٤ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/473)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩  
من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. مشروع القرار معنون "بناء  
القدرة على تقييم الأنشطة الإنمائية على الصعيد القطري".  
اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٣٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية  
العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٤ من  
جدول الأعمال.

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة  
من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/69/473/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨  
من تقريرها.

التنفيذية من أجل التنمية. وبالفعل بين الحوار الذي عقده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في وقت سابق هذا الأسبوع بشأن الموقع الذي يتعين أن يحتله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الأجل الطويل أننا نسير في المسار الصحيح. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزما بعقد مناقشة معمقة وشفافة وشاملة للجميع بشأن الموقع الذي يتعين أن يحتله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الأجل الطويل، وهي ستتوج بالاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في عام ٢٠١٦.

#### السيدة روبل (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت

بالإنكليزية): تشعر الولايات المتحدة بحجية أمل عميقة لأنه جرى التصويت على القرار ٢٣٨/٦٩، بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية. فالأنشطة التنفيذية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي جوهرية لقدرة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة الإنمائية إلى الشعوب التي تحتاج إليها في جميع أرجاء العالم. وما يضاعف الشعور بالأسف أننا اضطررنا للتصويت على القرار حين توصل المفاوضون فعلا إلى توافق الآراء. ونشعر بالأسف العميق لقرار بعض الوفود ربط هذا القرار بالقرار بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب (القرار ٢٣٩/٦٩)، ومن ثم ضمان إجراء التصويت على كلا القرارين. ومن كلتا الناحيتين الإجرائية والموضوعية، نحن نعترض على هذا النهج الذي يؤدي إلى تقويض الأعمال التي أنجزها المفاوضون بحسن نية ويثير التراع فيما بين الدول الأعضاء ويقلل من أهمية الأعمال التي يلزمنا جميعا أن ننجزها معا.

لقد صوتنا بـ "لا" باعتبارها بيانا لقلقنا البالغ حيال مسعى فرض ولايات غير توافقية بشأن إصلاح حوكمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي. ونتفق على أن إصلاح جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مسألة جدية وحسنة التوقيت تتطلب النظر المكثف في مجموعة واسعة من المواضيع. ولذلك السبب وافق وفد بلدي على تناول هذا الموضوع الهام بطريقة

تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتروولا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، إسرائيل، اليابان، النرويج، جمهورية كوريا، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل ٨، مع امتناع ٤٣ عضوا عن التصويت (القرار ٢٣٨/٦٩)

[بعد ذلك، أبلغ وفد أذربيجان الأمانة العامة أنه كان ينوي الإمتناع عن التصويت]

#### الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن

للمتكلمين الراغبين في التكلم تعليلا للتصويت أو شرحا للموقف بشأن القرارات التي اتُخذت للتو.

#### السيدة بيتشيوني (إيطاليا) (تكلمت بالإنكليزية):

ومن الأهمية بمكان في الوقت الحالي أن نستعيد روح التوفيق وتوافق الآراء التي اتسم بها دوما انخراطنا الجماعي في الأنشطة

أن تحقق توافق الآراء. ووفد بلدي ملتزم بالقيام بذلك العمل، ونحن نتطلع إلى تجاوز هذا التصويت والعمل معا صوب تحقيق أهدافنا المشتركة في العام المقبل.

**السيدة هنتيك (كندا)** (تكلمت بالإنكليزية): أدلي بهذا التعليل للتصويت بالنيابة عن أستراليا وكندا.

ومع شعور عميق بالأسف تعين على كندا وأستراليا أن تصوتا معارضتين للقرار ٢٣٨/٦٩، بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. ونحن الآن في منتصف الدورة الأولى للاستعراض الشامل للسياسات بعد أن تقرر إجراءه مرة كل أربع سنوات. وكان ذلك قرارا مدروسا ومهما اتخذته الجمعية، إذ أنه ممكن الاستعراض من مواءمة خطط استراتيجية لأربع سنوات للصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة والإسهام في تنسيق هذه الخطط.

وترى أستراليا وكندا أن طابع الاستعراض الذي يجري كل أربع سنوات والولايات الواردة فيه يوفر الحيز الضروري لمنظومة الأمم المتحدة لكي تجري الإصلاحات الجوهرية. كما أنه يتيح للدول الأعضاء فرصة لاتخاذ نهج شامل لمعالجة عدد كبير من المسائل الفنية المفصلة المتعلقة بالسياسات بطريقة متأنية، وهو أمر لا يمكن القيام به على أساس سنوي. وبالنظر لطابع الدورة التي تستمر لمدة أربع سنوات، فقد جرت العادة على أن يكون قرار الجمعية العامة السنوي بشأن الاستعراضات الشاملة التي تجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية إلى حد كبير قرارا إجرائيا في طابعه في الأعوام التي لا يجري فيها الاستعراض الشامل. وحيث تدرج عناصر جوهرية، فإنها تعالج تطورات جديدة هامة وقعت في العام السابق.

وتشعر كندا وأستراليا بالقلق حيال المدى الذي ابتعد به قرار هذا العام عن عملية كونه نصا إجرائيا. ويتضمن القرار العديد من العناصر المكررة في الاستعراض الشامل

متوازنة ومتحلية بالمسؤولية في حوارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الموقع الذي يتعين أن يحتله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الأجل الطويل، التي بدأت بصورة مبشرة تحت إشراف المجلس الاقتصادي والاجتماعي في يوم الاثنين. ونحن ملتزمون بإجراء تحقيق مستمر وجدي في آثار الإصلاح على مجموعة من المواضيع الهامة، بما في ذلك مواءمة المهام، وممارسات التمويل، وهياكل الإدارة، وقدرات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وتأثيره، ونهج الشراكة، والترتيبات التنظيمية في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ويتوج بنظر الدول الأعضاء فيها واتخاذها إجراء بشأنها في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في عام ٢٠١٦.

وذلك هو المسار الذي اتفقت عليه جميع الدول الأعضاء بتوافق الآراء في تموز/يوليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الأنشطة التنفيذية، الذي يحدد عملية واضحة ويوازن بين احتياجات جميع البلدان المهتمة بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي. وذلك التوافق للآراء جعل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في وضع يمكنه من تقديم إسهام حقيقي في صياغة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. ونخشى أن تحدث المحاولات الانفرادية لفرض إصلاح غير توافقي آثارا عكسية. فهي تبرز خلافاتنا وتحدث آثارا سلبية محتملة حادة، على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وقرارات التمويل التي تتخذها البلدان المانحة على السواء.

وبالرغم من هذه الانتكاسة، فإن الولايات المتحدة على ثقة بأنه لا يزال بوسعنا أن نتكاتف لاتخاذ قرارات توافقية بناءة بشأن الأنشطة التنفيذية في المستقبل. وناشد جميع الدول الأعضاء والأمانة العامة ووكالات التنمية مواصلة دعم القرارات التوافقية التي أعدت بعناية من أجل مصلحة كامل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والشعوب التي يخدمها الجهاز.

وخلال جميع المفاوضات الحكومية الدولية الهامة في عام ٢٠١٥، سيكون من الجوهري للأمم المتحدة باعتبارها هيئة

نرى أنه يتيح الفرصة الرئيسية للمزيد من المناقشة الكاملة والتناول لكامل مجموعة المسائل المتبقية من الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات لعام ٢٠١٢.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناننا للميسرة، ممثلة سويسرا، على قيادتها وتوجيهها طوال مشاوراتنا. وتطلب كندا وأستراليا تسجيل هذا التعليل للتصويت في المحاضر الرسمية.

**السيد لورنتي سوليز** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (تكلم بالإسبانية): أود أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين فيما يتعلق بالقرار ٢٣٨/٦٩، الذي اتخذته الجمعية العامة قبل بضعة دقائق.

وأود أن أعرب عن امتناني لجميع الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ وغيرها من الدول التي صوتت مؤيدة للقرار.

إن القرار المعنون، "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"، يؤكد من جديد دعوة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى أن تعطي الأولوية القصوى لجهود القضاء على الفقر. وهو يؤكد ضرورة تجسيد الطابع المتعدد الأبعاد للتنمية والفقر على نحو أفضل، وكذلك أهمية التوصل إلى فهم مشترك فيما بين الدول الأعضاء وسائر الأطراف صاحبة المصلحة بشأن هذا الطابع المتعدد الأبعاد وتجسيده في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. كما يؤكد من جديد أهمية إسهام الأنشطة التنفيذية في تنمية القدرات الوطنية للدول.

وفضلا عن ذلك، يؤكد القرار مجددا أهمية قدرات الدول للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية. ويكرر التأكيد على أن الموارد الأساسية لا تزال تمثل، بسبب عدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، ركيزة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. ويلاحظ القرار مع الشعور

للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات أو قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بدون ميرر أو قيمة مضافة. وتضع النتيجة تركيزا غير متوازن على بعض عناصر الاستعراض الشامل بدون إشارة إلى العديد من المسائل الهامة الأخرى. وعدم التوازن هذا يضعف الطابع الشامل العام للتوجيهات التي أعطيت لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي خلال فترات السنوات الأربع. ونشعر بالقلق من ما يبدو تقويضا تدريجيا لسلامة عملية السنوات الأربع التي اتفقنا عليها جميعا قبل سنوات. كما نشعر بالقلق لأن النهج المتخذ يؤدي إلى تقويض الدور الفريد الذي يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الرصد والمتابعة ويضع عملية متوازنة وازدواجية في الجمعية. ويوجد اختلاف واضح بين دور الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي ذلك الصدد، نعرب عن معارضتنا لتغيير المعايير التي وضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٤ بشأن الحوارات الشفافة والشاملة للجميع بشأن الموقع الذي يتعين أن يحتله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الأجل الطويل، لا سيما الإشارات إلى تكوين الهياكل الإدارية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها.

ونشعر بخيبة أمل عميقة، أيضا، من القرار الذي اتخذته مجموعة الـ ٧٧ والصين بتقديم القرار لاعتماده بصيغة لم تتمكن من أن تحظى بتوافق الآراء. ونرى أن جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وترتيباته للحكومة لا يمكن أن تعمل بدون توجيهات واضحة من الدول الأعضاء على أساس توافق الآراء. وتنتظر كندا وأستراليا إلى حوارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتبارها جزءا أساسيا للعملية التحضيرية للاستعراض الشامل للسياسات الذي يعقد كل أربع سنوات في عام ٢٠١٦. ولا نوافق على العمليات المتعجلة أو المرتجلة، أو على أي إشارات في القرار إلى الإصلاحات المبكرة. ونتطلع إلى الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في شباط/فبراير، الذي

وبصفتي منسق مجموعة الـ ٧٧، أود أن أشكر جميع أعضاء المجموعة على عملهم، فضلا عن الوحدة والتضامن اللذين أظهرهما في هذه المناسبة وفي مناسبات أخرى. وأود أن أؤكد حقيقة مواصلة مجموعة الـ ٧٧ والصين العمل بشكل بناء للتوصل إلى توافق في الآراء، حيثما يمكن التوصل إليه مع شركائنا. ونحن مصممون على ألا تكون عملية مناقشة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مجرد عملية إدارية، بل عملية تحولية أساسا.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٤ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية**

**تقرير اللجنة الثانية (A/69/473/Add.2)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. سنت الآن في مشروع القرار.  
طلب إجراء تصويت مسجل.  
أجري تصويت مسجل.  
المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،

بالقلق أن النسبة المئوية للموارد الأساسية في مجمل تمويل الأنشطة التنفيذية قد انخفضت وأنها تخل بالتوازن اللازم بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية من أجل إنشاء كتلة حرجة من الموارد الأساسية.

يدعو القرار جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة للنظر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بعد اعتمادها، في سياق استعراض منتصف المدة، ووضع الخطط والأطر الاستراتيجية، من أجل ضمان الاتساق والمواءمة مع الخطة. كما يؤكد أهمية التنوع في تكوين نظام المنسق المقيم من حيث التوزيع الجغرافي ومن حيث الجانب الجنساني. ويشير القرار، بخصوص نقطة مهمة للغاية، إلى ضرورة تناول تركيبة وسير عمل الهياكل الإدارية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها في إطار حوار بناء، بهدف إصلاح يضمن شرعية المنظومة.

وأود الآن أن أضيف بعض التعليقات إلى تلك التي قدمتها بعض الوفود قبل بضع دقائق.

وقد أظهرت مجموعة الـ ٧٧ والصين دائما، أعلى مستوى من الاستعداد للانخراط في الحوار، والتوصل إلى توافق في الآراء، من أجل تعزيز العمليات التي تجري في الأمم المتحدة. ومع ذلك، لم يقابل شركاؤنا استعدادنا باستجابة مناسبة. لكننا نعتبر ذلك جزءا من العملية الديمقراطية في الأمم المتحدة.

لقد صوت أكثر من ثلثي الدول الأعضاء مؤيدين هذا القرار، لأننا نعتقد أن توافق الآراء لا يمكن أن يكون مرادفا للوضع الراهن. وإذا كنا نفكر حقا في عملية خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بنية حقيقية لتعبئة جهودنا الجماعية لإحداث تغيير عميق من أجل بلوغ أهدافنا، علينا أن نمضي قدما بشكل أكثر حسما للتغلب على الوضع الراهن، وإحراز تقدم في مجال التحول الديمقراطي للأمم المتحدة والهياكل الإدارية لصناديقها وبرامجها.

المتنعون:

أرمينيا، جورجيا، قيرغيزستان، جمهورية كوريا،  
جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، سويسرا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل ٤٤  
صوتا، وامتناع ٧ دول عن التصويت (القرار ٢٣٩/٦٩).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن  
للأعضاء الذين يرغبون في أخذ الكلمة تعليلا للتصويت بعد  
اعتماد القرار.

**السيدة بتشيوني** (إيطاليا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني  
أن أتكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

يتزايد نمو التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون  
الثلاثي. إننا نرحب بذلك التطور، خاصة إمكانية إسهامه في  
القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. وسيواصل الاتحاد  
الأوروبي دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال  
التعاون الثلاثي. كما أننا نقدر بشكل كبير عمل منظومة  
الأمم المتحدة لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون  
الثلاثي في جميع البرامج ذات الصلة، وسنستمر في دعم هذا  
العمل. وبالتالي فإننا نأسف لاضطرارنا إلى التصويت معارضين  
للقرار ٢٣٩/٦٩، المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب  
من أجل التنمية". ونأسف لكون القضايا المؤسسية والمالية قد  
منعنا من التوصل إلى توافق في الآراء. إننا لا نؤيد الدعوة لعقد  
اجتماع ما بين الدورات في عام ٢٠١٥، وهو الوقت الذي  
سنعمل كلنا جاهدين بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،  
وتمويل عمليات التنمية، فضلا عن الصيغة غير المتوازنة بشأن  
نقل التكنولوجيا، وطلب زيادة التمويل من خلال توفير موارد  
إضافية لمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب.

وشاركنا خلال جميع مراحل العملية بشكل بناء وبحسن  
نية. وبدلنا حتى آخر لحظة، جهودا مكثفة للتوصل إلى نتيجة

إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا،  
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند،  
إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا،  
الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت،  
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا،  
ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر  
مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات  
ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار،  
ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان،  
باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،  
بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس ونيفس،  
سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا،  
المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة،  
جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب  
السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية  
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي،  
توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان،  
توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا  
المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا  
البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة  
والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية  
التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا،  
اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا،  
اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة،  
موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج،  
بولندا، البرتغال، رومانيا، سان مارينو، صربيا،  
سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة  
الأمريكية

لتحديد استخدام موارد الأمم المتحدة، وسيكون له آثار سلبية على عمل اللجنة الثانية.

في هذا القرار، قضايا أثارت دائما خطوطا حمراء بالنسبة لوفد بلدي. وتشمل الرغبة في الإدارة المصغرة والتفصيلية لإحدى وكالات المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة، وهو ما نراه في هذا النص، إلى درجة تحديد ألقاب ورتب الموظفين. إننا لا نؤيد أيضا، الدعوة لعقد اجتماع ما بين الدورات في عام ٢٠١٥، مما سيترتب عليه بالتأكيد تكاليف، ولن يضيف في رأينا أي قيمة، في وقت ستكون فيه جميع الوفود مشغولة بعملية ما بعد ٢٠١٥، وتمويل التنمية.

في هذا الصدد، وبما أن الأمانة العامة أكدت لنا أن القرار ليس له آثار في الميزانية البرنامجية، فإننا نكرر ضرورة استيعاب أي تكاليف إضافية لاجتماع ما بين الدورات في الميزانية العادية. وفي هذا السياق، فإننا نحث أيضا على الطلب غير المتوازن لتكريس المزيد من الموارد لمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بدون تحديد مصدر تلك الموارد، وفي تناقض مباشر مع عملية توزيع موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن طريق مجلسه التنفيذي من خلال خطته الاستراتيجية.

إننا نعترض بشدة على الصيغة غير المتوازنة وغير المتفق عليها بشأن نقل التكنولوجيا، وبالطبع فإننا لا نتفق مع خيار استيراد قرارات من هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وتكرارها كولايات للجمعية العامة. هذه مسائل خطيرة، ولكن مرة أخرى رأينا مسارا من أجل التوصل إلى توافق آراء بشأن كل منها، لم يتح لنا للأسف السير فيه.

وعلى الرغم من الانتكاسة، فإن الولايات المتحدة على ثقة من أنه لا يزال بوسع الدول الأعضاء العمل معا من أجل اتخاذ قرارات بتوافق الآراء بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في المستقبل. ويؤيد وفد بلدنا بقوة التعاون فيما بين

بتوافق في الآراء. ونحن نعتقد أنه كان يمكن التوصل إلى توافق الآراء هذا.

ويجب علينا أن نتطلع الآن إلى الأمام، ونحن واثقون من أنه يمكننا أن نستعيد روح التراضي والتوافق التي كانت السمة المميزة لانخراطنا الجماعي في التعاون فيما بين بلدان الجنوب. ويعني تغير المشهد الإنمائي الدولي بسرعة، أننا بحاجة إلى تجاوز التعاون التقليدي لشمول التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، لا سيما في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

ويظل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ملتزمين بدعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وبالعمل بصورة بناءة وإيجابية مع جميع أصحاب المصلحة للمضي قدما.

**السيدة روبل (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلمت بالإنكليزية): تشعر الولايات المتحدة بخيبة أمل جراء فرض التصويت على القرار ٢٣٩/٦٩. ولم نكن نريد التصويت على هذا القرار، وقمنا بذلك على مضض. ومن المؤسف جدا اضطرارنا للتصويت بينما كان في رأينا، من الممكن التوصل إلى توافق في الآراء، وقد بذلنا جهودا خلال هذا الأسبوع من أجل التوصل إليه. وفي هذا الصدد، نود أن نشكر رئيس اللجنة الثانية، السيد كاردي، على جهوده الشخصية والمستمرة لإيجاد توافق في الآراء حتى اللحظة الأخيرة. وقد أيدنا تلك الجهود. وقدمنا مقترحات نصية جديدة، وكنا ولا نزال على استعداد للسعي إلى تحقيق توافق في الآراء بشأن هذا الموضوع الهام. ونحن نأسف بشدة لاتخاذ قرار فرض التصويت، وهو قرار نعتبره خيارا سياسيا أكثر منه ارتباطا بجوهر القرار، رأى وفد بلدنا ومعظم الوفود الأخرى طريقا واضحا بخصوصه يمكن أن نسلكه جميعا من أجل التوصل إلى توافق في الآراء.

لقد صوتنا بـ "لا" كتعبير عن قلقنا الشديد من الجهود التي بذلتها بعض الوفود لفرض ولايات من جانب واحد على منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، والتكتيكات التي استخدمتها لهذا الغرض. وفي رأينا، فإن ذلك يعد وسيلة غير ملائمة



ونود أن نغتتم هذه الفرصة لنعرب عن امتناننا للميسرة، ممثلة إسبانيا، على قيادتها وتوجيهها طوال عملية المشاورات. ونود أيضا أن نشكر جميع الوفود التي وحدت جهودها وأظهرت حسن النية حتى اكتمال عملية اللجنة الثانية هذا العام، فضلا عن عملها بتفان وطريقة بناءة بهدف التوصل إلى حل توافقي.

وعلى الرغم من هذه النتيجة المؤسفة، ستواصل كندا وأستراليا العمل على تنفيذ التوجيهات القائمة على توافق الآراء لصالح جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والبلدان التي يدعمها. وتطلب كندا وأستراليا أن يرد تعليل التصويت هذا في الوثائق الرسمية.

**السيد لورنسي سوليث** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (تكلم بالإسبانية): إنني أتكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وإنه لشرف لي. وأود أن أبدأ بالإعراب عن تقدير المجموعة إلى رئيس الجمعية العامة وفريقه على عملهما.

الآن وقد اتخذ القرار ٢٣٩/٦٩ فنحن نرى أن من المهم التنويه إلى أن المجموعة قد تقدمت بهذا الاقتراح البناء على أساس صياغة متفق عليها بهدف مواصلة السير على الطريق نفسه الذي اختطته التوصيات والتدابير المموسة المحددة في المقرر ١/١٨ المتخذ في الدورة الثامنة عشرة للجنة الرفيعة المستوى بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. ويهدف القرار إلى زيادة تعزيز التكامل والتعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وخاصة فيما يتعلق بالمالية الإضافية، والموارد البشرية وموارد الميزانية عن طريق مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ويشدد القرار أيضا على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، بل هو مكمل له. ويكرر القرار التأكيد أيضا على دور ذلك

بلدان الجنوب، ويرى أنه يشكل جانبا لا غنى عنه في المشهد الإنمائي الدولي، وأن من الضروري أن يؤدي دورا هاما إن أردنا تحقيق النجاح لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

**السيدة هنتيك** (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): سأدلي بهذا البيان بالنيابة عن أستراليا وكندا.

إنه لمن دواعي الأسف أنه تعيّن على كندا وأستراليا التصويت معارضتين للقرار ٢٣٩/٦٩ بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. ونشير إلى التعليقات السابقة التي قدمها وفدا بلدنا خلال تعليلنا للتصويت بشأن الأنشطة التنفيذية ذات الصلة بالطابع الموضوعي لقرار هذا العام المدرج في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

وبالإضافة إلى شواغلنا الإجرائية، فإننا نعارض أيضا العديد من الطلبات الرئيسية والآثار المترتبة على الميزانية في النص. وعلى وجه الخصوص، فإننا لا نتفق كلية مع الإضافة غير الضرورية لدورة تُعقد ما بين الدورات في عام ٢٠١٥ إذ أن من المؤكد أنه ستترتب عنها آثار على الميزانية. ولا نوافق أيضا على الطلب غير المسؤول المتعلق بتخصيص موارد إضافية لمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ولا على الصيغة غير المقبولة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، علاوة على معارضتنا لاستخدام صيغة أحادية الجانب للقرارات التي اتخذتها اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب.

ونشعر بخيبة الأمل إزاء القرار الذي اتخذته مجموعة الـ ٧٧ والصين بتقديم القرار لاعتماده في صيغة لم تحظ بتوافق الآراء. ويساورنا القلق بصفة خاصة إزاء الأساليب التي تتبعها بعض الوفود بأن تعرقل توافق الآراء على قرار ما بهدف الحصول عليه في قرار آخر. ونرى أنه لا يمكن أن يعمل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بطريقة فعالة دون تعليمات واضحة من الدول الأعضاء على أساس من توافق الآراء. وفي رأينا أن هذه الأساليب عادة ما تعوق التوصل إلى توافق الآراء الذي تشتد الحاجة إليه لتعزيز منظومة الأمم المتحدة وأولئك المستفيدين منها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هلي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٤ من جدول الأعمال، وفي البند ٢٤ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

### البند ٢٥ من جدول الأعمال

#### التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

##### تقرير اللجنة الثانية (A/69/474)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٢٤٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي ٢٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

### البند ٦٠ من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

##### تقرير اللجنة الثانية (A/69/475)

التعاون بوصفه دليلا على التضامن بين شعوب الجنوب، الأمر الذي يكفل احترام مبادئ السيادة والملكية الوطنية والاستقلال والمساواة، واللا مشروطة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، فضلا عن تحقيق المنفعة المتبادلة.

وقبل أن أختتم بياني، أود التعليق والرد على بعض الملاحظات التي أبداها شركاؤنا فيما يتعلق بالقرار. وأرفض - بكل الاحترام الواجب - المزاعم القائلة بأن القرار قد تم تناوله بطريقة غير مسؤولة. ونرى أولا، أنه قد حان الوقت لإيلاء أقصى درجات الاهتمام لاحتياجات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومتطلباتها ومواقفها. وقد صوتت أكثر من ثلثي الدول الأعضاء مؤيدين للقرار مرة أخرى.

ثانيا، ننوه مرة أخرى إلى أنه لا يمكن أن يفسر ذلك التوافق في الآراء على أنه الوضع الراهن. ويساورنا قلق بالغ إزاء عدم قبول شركائنا أي صياغة لم يتم الاتفاق عليها من قبل في العديد من المسائل. وفي واقع الأمر فإن تلك خطوة كبيرة وسلبية إلى الوراء. وللأسف، فإنها تضعنا في موقف من شأنه أن يقوض جهودنا بالفعل، ويرغمنا على اتخاذ قرارات كهذا المعروض على الجمعية اليوم.

علاوة على ذلك، فإننا نشعر بالقلق أيضا من أن يشكّل عدم تمكننا من الاتفاق على صيغة بوصفها أساسا لعملنا خطرا على العمليات الهامة للغاية المعروضة علينا في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وعلى المناقشة بشأن تمويل التنمية وغيرها من المجالات ذات الأهمية البالغة.

وأود أن أؤكد مجددا أن مجموعة الـ ٧٧ والصين على استعداد لمواصلة التعاون البناء مع شركائنا بغرض تحقيق توافق في الآراء. ومع ذلك، فإننا نعتزم أيضا اتخاذ قرارات تحويلية لتعزيز التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الواضحة للمنظمة على أساس من الاحترام المتبادل، وعلى أن يتمثل الهدف النهائي بطبيعة الحال، في القضاء على الفقر.

ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا المتحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

أستراليا، الكاميرون، كوت ديفوار، هندوراس، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، تونغا، فانواتو

اعتمد مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا، بأغلبية ١٦٥ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٩/٢٤١).

[بعد ذلك، أبلغ وفد الكويت الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا لمشروع القرار.]

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال؟

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا هذا الصباح من قبل مقرر اللجنة.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار،

المكتب، وأمين اللجنة والممثلين على ما أنجزوه من عمل على نحو جيد جدا.

بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها اليوم، باستثناء الوثيقة A/69/466/Add.3، بشأن مشروع القرار الثاني. وكما ذكر من قبل، سبتت الجمعية في مشروع القرار حالما حالما يتاح تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

البند ٦٩ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

(ب) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

مشروع القرار (A/69/L.38)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت مناقشتها بشأن البند ٦٩ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية من (أ) إلى (ج) في جلساتها العامين ٦٩ و ٧٠، المعقودتين في ١١ و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا لعرض مشروع القرار A/69/L.38.

السيد كاردي (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): يسرني أن أعرض على الجمعية العامة مشروع القرار A/69/L.38، الذي قدمه ٢٨ عضوا من الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. ويمثل مشروع القرار نتائج مناقشات متعمقة مع الوفدين الفلسطيني والإسرائيلي. وتم إطلاع جميع الدول الأعضاء على ذلك. وعلى غرار السنوات السابقة، يتوقع الاتحاد الأوروبي اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

تقرر ذلك.

البند ١١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الثانية (A/69/476)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع مقرر أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٥ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "برنامج عمل اللجنة الثانية في الدورة السبعين للجمعية العامة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر كما أوصت به اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٦٩/٥٤٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الثانية (A/69/477)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟ تقرر ذلك.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٣ من جدول الأعمال.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيد سيباستيانو كاردي، الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الثانية، وأعضاء

عنها في القاهرة في الوقت المناسب من أجل إعادة إعمار غزة. ويحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط. وعلاوة على ذلك، يشدد مشروع القرار على أهمية العمل الذي يقوم به الأفراد العاملون في مجال المساعدات الإنسانية والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، ويشدد على أهمية حرية وصول المساعدات الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني.

وفي الختام، يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه للوفود التي طلبت أن تدرج في قائمة مقدمي مشروع القرار. **الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/69/L.38. وتبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/69/L.38، المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني".

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

**السيد زانغ سايجين** (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، بالإضافة إلى تلك الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/69/L.38: أستراليا، وأفغانستان، وألبانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيسلندا، والبرازيل، وبنغلاديش، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسان مارينو، وسويسرا، وصربيا، وكوستاريكا، وكينيا، وليختنشتاين، وموزامبيق، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، ونيوزيلندا، واليابان.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد القرار A/69/L.38؟  
اعتمد مشروع القرار A/69/L.38 (القرار ٦٩/٢٤٢).

ويؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا التزامه بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. ويمثل الدعم المتواصل المقدم من الجهات المانحة من المجتمع الدولي أمرا أساسيا لمساعدة الجهود المبذولة لبناء الدولة الفلسطينية، وتعزيز الاقتصاد الفلسطيني، وتلبية الاحتياجات الإنسانية للشعب الفلسطيني. ومشروع القرار المقدم اليوم بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني يجسد رغبة الاتحاد الأوروبي والمجتمع الدولي قاطبة في مساعدة الشعب الفلسطيني.

وبعد عدة سنوات لم يخضع فيها مشروع القرار إلا لاستكمالات تقنية، شارك الاتحاد الأوروبي هذا العام باستكمال موضوعي بغية تجسيد آخر التطورات، بما في ذلك النزاع الذي وقع في غزة في الصيف الماضي وعواقبه الإنسانية الكارثية. ونحن ممتنون على نحو خاص للوفدين الإسرائيليين والفلسطينيين على ما بذلاه بحسن نية من جهود واسعة النطاق أثناء المفاوضات. وقد مكنتنا الروح البناءة والمرونة من استكمال النص على نحو كبير، مع الحفاظ في الوقت نفسه على الطابع التوافقي، وهو عنصر لا نزال نعتبره أحد العناصر ذات الأهمية الحاسمة.

ويشدد مشروع القرار على أهمية العمل الذي قامت به الأمم المتحدة ووكالاتها، ولا سيما في تقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني. ويرحب بالاتفاق الثلاثي التي يسرته الأمم المتحدة فيما يتعلق بالوصول إلى قطاع غزة، ويؤكد على أن الحالة في غزة لا تطاق وأن التوصل لوقف دائم لإطلاق النار يجب أن يؤدي إلى تحسينات أساسية في الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في قطاع غزة وضمان سلامة ورفاه السكان المدنيين من الجانبين، بما في ذلك التنفيذ الكامل للقرار ١٨٦٠ (٢٠٠٩). ويحث جميع الجهات الفاعلة في المجتمع الدولي على تقديم مساعدات اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني. ويؤكد على أهمية دفع التبرعات التي تم الإعلان

وفي نفس الوقت، وفي ضوء الحصار المفروض على أرمينيا منذ أكثر من عقدين من جانب اثنتين من الدول المجاورة لها، نود أن نعرب عن قلقنا الشديد إزاء العقبات الخطيرة التي يشكّلها الحصار أمام الاستقرار والنهوض بالتعاون في المنطقة. ونود أن نؤكد على أهمية إيجاد حل سريع وعادل للمسألة، وفقاً لمبادئ القانون الدولي وفي إطار الصيغ المتفق عليها، وتطبيع العلاقات دون شروط مسبقة، واستعادة الروابط في مجال البنية الأساسية للتجارة والنقل.

**السيدة أوزجور (تركيا)** (تكلمت بالإنكليزية): إن تركيا مستعدة دائماً لإقامة علاقات تقوم على التعاون والمنفعة المتبادلة بين البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر من أجل إيجاد إطار فعال للتغلب على التحديات الخاصة بالبلدان النامية غير الساحلية.

**السيدة إبراهيموفا (أذربيجان)** (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أتطرق بإيجاز إلى بعض الملاحظات التي أدلت بها زميلتي، ممثلة أرمينيا، في وقت سابق. لقد أشارت إلى تنمية المنطقة وإلى القانون الدولي ومبادئه، ولكن يجب على أرمينيا ذاتها التقيّد بهذه المبادئ وبالقانون الدولي. وبدلاً من الإدلاء ببيانات غير مشروعة ولا أساس لها من الصحة، ينبغي لأرمينيا احترام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تشير بوضوح وعلى نحو محدد إلى انتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك تشريد عدد كبير من المدنيين في أذربيجان وشن هجمات على المدنيين وقصف المناطق السكنية. ولا جدال في أن هذه الأفعال هي بمثابة جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وتمييز عنصري. ومرة أخرى، لا تجد أرمينيا ما تدافع به عن نفسها سوى تبريرها المفضل والذي ما فتئت تكرره على مدار سنوات طوال، ألا وهو، الحق في تقرير المصير. ومن الواضح أن أرمينيا غير قادرة منذ سنوات طوال على تقديم حجة واحدة بخلاف عبارة تقرير المصير. ولا يمكن لأي بلد أن

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

**السيد نيتزان (إسرائيل)** (تكلم بالإنكليزية): إن وفد بلدي سيقدّم إلى الأمانة العامة تعليلاً خطياً للموقف.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٦٩ من جدول الأعمال.

أعطي الكلمة الآن للوفود التي طلبت الكلمة في إطار ممارسة حق الرد. وأود أن أذكر الأعضاء بأن البيانات التي يُدلى بها في إطار ممارسة حق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للبيان الأول و٥ دقائق للبيان الثاني، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيدة سيمونيان (أرمينيا)** (تكلمت بالإنكليزية): ترحب أرمينيا باتخاذ قرار اليوم ٢٣٢/٦٩ المعنون "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية"، وتؤيد إعلان وبرنامج عمل فيينا من أجل البلدان النامية غير الساحلية للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤، الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية.

ونود أن نسلط الضوء على أهمية تعزيز التنسيق والتعاون بين البلدان للتصدي على نحو أفضل للاحتياجات والتحديات الإنمائية التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، بما في ذلك عن طريق التنفيذ الناجح للإجراءات المتفق عليها في برنامج عمل فيينا في مجالاته الستة ذات الأولوية: المسائل الأساسية المتصلة بسياسات المرور العابر، وتطوير الهياكل الأساسية وصيانتها، والتجارة الدولية وتيسير التجارة، والتكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي، والتحول الاقتصادي الهيكلي ووسائل التنفيذ.

الأعداد، ونشكر وفد أذربيجان على تعزيز الصياغة الأصلية لبرنامج عمل فيينا. وبغض النظر عن أي أحكام مسبقة قد تكون لدى البعض حيال التحسين، فإننا لا يمكن أن نتوقف عن التحسين وسنواصل التحسين. وسأتوقف عند هذا الحد، احتراما لوقت الجمعية.

**السيدة إبراهيموفا (أذربيجان)** (تكلمت بالإنكليزية):

من غير الواضح لماذا ردت ممثلة أرمينيا على الإشارة إلى انتهاك بلدها للقانون الدولي الإنساني بسوق مبررات لأفعالها وتقديم حجج غير مشروعة بشأن "التحسين" في مناقشة القرار. وأود أن أعش ذاكرة زملائي بالإشارة إلى أن وفد أرمينيا لم يشارك بصورة نشطة في الواقع في عملية التشاور، ولكنه شارك فحسب في الدورتين الأخيرتين واقترح بضع فقرات. وتغيير مسار أي قرار لا يُعتبر شيئا عاديا ولا ينم عن روح الزمالة في إطار منظومة الأمم المتحدة. وأكرر ما قلته سابقا من أن المعلومات المشوهة التي قُدمت لا تبرر ما تقوم به جارتنا أرمينيا من أعمال غير قانونية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠.

يخوض حربا بموجب هذه العبارة. إنه أمر يتعارض ببساطة مع القانون والإنسانية.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر

الأعضاء مرة أخرى بأن البيانات التي يُدلى بها ممارسة لحق الرد تقتصر على خمس دقائق للبيان الثاني، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيدة سيمونيان (أرمينيا)** (تكلمت بالإنكليزية):

احتراما لوقت الجمعية، سأتوخى الإيجاز الشديد. أود أن أعرب عن تقديرنا واحترامنا لجميع الوفود المشاركة في المناقشات والمفاوضات بشأن مشروع القرار، وكذلك للميسرين على جهودهم الدؤوبة للتوصل إلى صياغة تعبر عن مصالح وشواغل جميع الأطراف. وفي الوقت نفسه، يساورني القلق إزاء حقيقة أن وفد أذربيجان لم يتصرف بروح التعاون وحسن النية خلال المفاوضات، محاولا، كما فعل، عرقلة جميع مقترحات أرمينيا والنكوص حتى عن الصياغة المتفق عليها الواردة في برنامج عمل فيينا. ومن المؤسف أن أذربيجان قد ذهبت إلى حد القول صراحة وعلنا بأنها تعارض اقتراح أرمينيا بشأن تحسين مرافق البنية التحتية القائمة ببساطة لأن الاقتراح يتضمن كلمة "تحسين".

وأقترح أن نعرب لوفد أذربيجان عن تعاطفنا العميق، لأنه لا بد وأنه من الصعب جدا أن يمثل المرء دولة تعارض التحسين على مستوى السياسة العامة هنا في الأمم المتحدة. ولا بد أنه من الصعب جدا معارضة التحسين هنا، لأنه أحد القيم والمبادئ الأساسية للمنظمة. وأعتقد أن التحسين في الواقع هو السبب الرئيسي لوجودنا جميعا هنا - لإحداث تغيير إيجابي، نعم، لجعل العالم مكانا أفضل. وأود أن أؤكد على أننا وافقنا على استخدام كلمة "تعزيز"، ليس لأننا قدمنا تنازلا بشأن المسألة البالغة الأهمية المتمثلة في تحسين الهياكل الأساسية، ولكن لأننا نعلم أن كلمة "تعزيز" تعني تحسين النوعية وزيادة